

قرار رقم (96) لسنة 2022

بشأن

تجديد الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- والقرار رقم (129) لسنة 2021 بشأن الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية لمزاولة أنشطة أوراق مالية وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته الصادر بتاريخ 2021/11/15؛
- وبناءً على طلب مؤسسي شركة قيد التأسيس لتجديد الموافقة المبدئية الصادرة عن هيئة أسواق المال لمدة مماثلة؛
- وبناءً على القرار رقم (48) لسنة 2022 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2022/04/03.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد الموافقة المبدئية الممنوحة لتأسيس شركة مساهمة مقلطة تمارس أنشطة

أوراق مالية، بياناتها كالتالي:

- أنشطة الأوراق المالية:
- وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.
- رأس المال: 1,000,000 دينار كويتي (واحد مليون دينار كويتي)

وذلك لمؤسسي الشركة المذكورين أدناه:

الجنسية	الملكية	الاسم	هـ
كويتي	51%	خالد علي طارش الظاهر	1
	28%	شركة ماركت وينر وكيل بالعمولة - ذ.م.م	2
كويتي	10%	عيسى مفرح هزاع العدواني	3
كويتية	10%	معاني ثويني عايض المطيري	4
كويتية	1%	فضه حشر جزاع المطيري	5

وتسري هذه الموافقة لمدة ستة أشهر تبدأ من تاريخ 2022/05/13 وتنتهي في تاريخ 2022/11/12، وذلك لاستيفاء المعايير التي تحددها الهيئة.

مادة ثانية: يرخص للشركة قيد التأسيس وفقاً لهذا القرار وباسمها النهائي المعتمد بعد استكمال المتطلبات المشار إليها في كتاب الموافقة المبدئية الصادر عن الهيئة، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد أداء الرسم المقرر.

مادة ثالثة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ 2022/05/13 وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2022/05/26